[235] والفضة والابل والبقر والغنم ومن الحنطة والشعير والتمر والزبيب، وعفا عما سوى ذلك. ثم لم يتعرض لشئ من أموالهم حتى حال عليهم الحول من قابل فصاموا وأفطروا، فأمر عليه السلام مناديه فنادى: أيها المسلمون زكوا أموالكم تقبل صلاتكم. قال: ثم وجه عمال الصدقة (1). وقد بعث أمير المؤمنين عليه السلام مصدقا من الكوفة إلى باديتها، فقال له: يا عبد ا عليك بتقوى ا، ولا تؤثرن دنياك على آخرتك، وكن حافظا لما ائتمنتك عليه راعيا لحق ا فيه حتى تأتي نادي بني فلان، فإذا قدمت فانزل بمائهم من غير أن تخالط أبياتهم، ثم امض إليهم بسكينة ووقار حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم، ثم قل لهم: يا عباد ا أرسلني اليكم ولي ا لاخذ منكم حق ا في أموالكم، فهل في أموالكم حق فتؤدوه إلى وليه. فان قال لك قائل لا فلا تراجعه، وان أنعم لك منهم منعم فانطلق معه من غير أن تخيفه أو تعده الا خيرا، فإذا أتيت ماله فلا تدخله الا باذنه فان اكثره له، فقل يا عبد ا اتأذن لي في دخول مالك، فاذن اذن لك فلا تدخل دخول متسلط عليه فيه ولا عنف به، فاصدع المال صدعين، ثم خيره فان اختار فلا تعرض له، فلا تزال كذلك حتى يبقى ما فيه وفاء لحق ا في ماله، فإذا بقي ذلك فاقبض حق ا منه، فان استقالك فأقله، ثم اخلطها واصنع مثل الذي صنعت أولا حتى تأخذ حق ا في ماله، فإذا قبضته فلا توكل به الا ناصحا شفيقا أمينا حفيظا غير معنف بشئ منها. ثم احدر ما اجتمع عندك من كل فأد الينا نصيره حيث أمر ا، فإذا انحدر بها رسولك فأوعز إليه أن لا يحول بين ناقة وفصليها ولا يفرق بينهما ولا يصر لبنها فيضر ذلك بولدها، ولا يجهدنها ركوبا، وليعدل بينهن في ذلك وليوردهن كل ماء يمر به، ولا يعدل بهن عن نبت الارض إلى جواد الطريق حتى تأتينا سجاحا سمانا غير متعبات ولا مجهدات، فنقسمهن على كتاب ا وسنة نبيه على

(1) الكافي 3 / 497. (*)